

ما حكم الزكاة على أسهم بشركة قرطبة؟

لدي مبلغ من المال اودعته لدى مؤسسة قرطبة قصد الاستثمار بعائد سنوي هل الزكاة تجب على رأس المال والأرباح ام على الأرباح فقط ؟

الأسهم في الشركات العقارية لا تخلو من حالين :

الأولى :أن تكون هذه الشركات تشتري الأراضي لبنائها واستغلال ما عليها من مبانٍ بالتأجير مثلاً ، فلا زكاة في هذه الأسهم ، وإنما الزكاة في أرباحها فقط إن بلغت نصاباً وحال عليها الحول ، لأن هذه الأراضي والعقارات لا زكاة فيها ، وإنما الزكاة على عائدها إن بلغ نصاباً وحال عليه الحول .

الثانية :أما إن كانت الشركة تشتري العقارات من أراضٍ ومبانٍ بقصد التجارة ، فهذه الأسهم تعتبر عروض تجارة ، فتجب فيها الزكاة هي وأرباحها ، فتخرج زكاتها حسب قيمتها كل عام مضافاً إليها الأرباح .

وهذا النشاط هو الغالب على الشركات العقارية .

فأرى ان الزكاة تجب على رأس المال والأرباح كل عام